

## 159164 - هل يجوز الانحناء لكبير في السن عند اللقاء به ؟

### السؤال

هل يجوز لي أن ( أنحني ) لمن يكبرني في السن كطريقة للتعبير عن الاحترام ؟ وهذه الطريقة هي عادة متفشية في بلدي ، فهل يجب عليّ أن أطيع والد السيدة التي أرغب في الزواج بها بممارسة كيفية الترحيب هذه ؟ ويصر الوالد على أنه لن يعطيني ابنته إن لم ( أنحن ) له وأنا أحبيبه . وأنا في انتظار ردكم .

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأصل في التحية عند اللقاء أن تكون المصافحة باليد ، وإن كان هذا اللقاء بعد طول غياب أو بعد سفر فلا مانع من العناق والالتزام .

وفي كل الأحوال لا يجوز انحناء أحد الطرفين للآخر ، لا عند كل لقاء ولا بعد رجوع من سفر ، لا لمسلم ولا لكافر ، لا لملك ولا لكبير ولا لقريب ؛ لأن الانحناء فيه ذلٌّ لا ينبغي أن يكون إلا لله تعالى ، وفيه مشابهة لفعل الأعاجم ، وفيه نص عن النبي صلى الله عليه وسلم لكن الحديث - وقد رواه الترمذي وابن ماجه وفيه " الرجل يلقي أخاه أو صديقه أينحني له ؟ " قال النبي صلى الله عليه وسلم ( لا ) .

وهذا الحديث حسنه الترمذي والألباني ، وأكثر أهل العلم على تضعيفه .

وقد تتابعت فتاوى العلماء على المنع من الانحناء عند اللقاء ، ويشتد المنع إذا ازداد الانحناء حتى صار قريباً من الركوع أو أدنى منه ، والفعل محرّم إن قصد به التحية ، لكنه إن كان ركوعاً أو سجوداً ويراد به تعظيم ذلك المخلوق كتعظيم الله فيكون فاعله كافراً مرتدّاً .

1 . قال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - :

"وأما الانحناء عند التحية : فينهى عنه ؛ كما في الترمذي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنهم سألوه : عن الرجل يلقي أخاه ينحني له ؟ قال ( لا ) ، ولأن الركوع والسجود لا يجوز فعله إلا لله عز وجل ، وإن كان هذا على وجه التحية في غير شريعتنا كما قال في قصة يوسف ( وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبْتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ ) ، وفي شريعتنا : لا يصلح السجود إلا لله ، بل قد تقدم نهييه عن القيام كما تفعل الأعاجم بعضها لبعض ، فكيف بالركوع والسجود ؟! وكذلك ما هو ركوع ناقص ، يدخل في النهي عنه" . انتهى من "فتيا في حكم القيام والانحناء والألقاب" لابن تيمية ، تحقيق : الشيخ الوليد بن عبد الرحمن الفريان ، "مجلة البحوث الإسلامية" ( 20 / 297 ) .

وقال - رحمه الله - :

"وأما كشف الرؤوس والانحناء : فليس من السنة ، إنما هو مأخوذ عن عادات بعض الملوك والجاهلية ، والمخلوق لا يسأل كشف رأس ، ولا ركوع له ، وإنما يركع لله في الصلاة ، وكشف الرؤوس لله في الإحرام". انتهى من "مجموع الفتاوى" ( 11 / 554 ) .

2. وقال سليمان البجيرمي الشافعي - رحمه الله - :

"والحاصل : أن الانحناء لمخلوق كما يفعل عند ملاقاته العظماء : حرام عند الإطلاق ، أو قصد تعظيمهم لا كتعظيم الله ، وكفرٌ إن قصد تعظيمهم كتعظيم الله تعالى". انتهى من "تحفة الحبيب على شرح الخطيب" ( 5 / 110 ) .

3. وسئل علماء اللجنة الدائمة :

ما حكم انحناء الرأس لمسلم عند التحية ؟ .

فأجابوا :

"لا يجوز لمسلم أن يحني رأسه للتحية ، سواء كان ذلك لمسلم أو كافر ؛ لأنه من فعل الأعاجم لعظمائهم ، ولأنه شبيهه بالركوع ، والركوع تحية وإعظاماً لا يكون إلا لله".

الشيخ عبد العزيز بن باز ، الشيخ عبد الرزاق عفيفي ، الشيخ عبد الله بن غديان ، الشيخ عبد الله بن قعود . انتهى من "فتاوى اللجنة الدائمة" ( 26 / 116 ) .

4. وسئل الشيخ محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - :

بعض الناس عندما يقابل أحداً أكبر منه منزلة أو رتبة فإنه يخضع له ويطأطئ رأسه يعني : تكريماً ، فما رأيكم ؟ .

فأجاب :

"رأينا في هذا أنه لا يجوز ؛ لأن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم منع من ذلك ، فلا يحل لأحد أن يحني ظهره إلا لله رب العالمين ، وأما المخلوق : فلا تحني ظهره له ، وأقبح من ذلك : أن يسجد له ؛ فإن السجود للمخلوق تعظيماً وتذلاً : من الشرك المخرج عن الملة - نسأل الله العافية - ، وأما الانحناء : فإنه حرام ، لكن لا يصل إلى حد الشرك". انتهى من "لقاء الباب المفتوح" ( 104 / السؤال رقم 4 ) .

5. وانظر فتوى مفصلة للشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله في المسألة في جواب السؤال رقم ( 133487 ) .

ومما سبق يتبين أن الفعل المنتشر في بلادكم - " نيجيريا " - أو غيرها ، من الانحناء عند اللقاء لكبير في السن أو القدر : لا يحل بحال .

وما أقبح أن يحني الرجل رأسه ، ويقع في معصية ربه ، لأجل امرأة يريد أن يتزوجها ، أو حظ من الدنيا يريد أن يظفر به !!

والله أعلم